مذكرة تفاهم

إنه في يوم الموافق لـ / / حررت هذه المذكرة بين كلاً من:

1) شركة بيت الحكمة للاستشارات الإدارية ذ.م.م سجل تجاري رقم: 147748 ويمثلها في التوقيع على هذه المذكرة:
السيد / عيسى بن محمد آل اسحاق
بصفته: الرئيس التنفيذي ببيت الحكمة **(الطرف الأول)**

العنوان: مكتب رقم 06 الطابق 02 برج الريان، فريج بن محمود – الدوحة – قطر

رقم الهاتف :44127531

البريد الالكتروني : info@betelhekma.com

2) السيد(ة) / (الطرف الثاني)

بطاقة شخصية رقم:

العنوان: **الدوحة –قطر.**

رقم الهاتف:

البريد الالكتروني:

(يشار إليهما مجتمعين بالطرفين)
وأقر الطرفان بأهليتهما القانونية واتفقا على ما يلي:

تمهيـــــــــد

حيث أن أطراف هذه المذكرة:

- الطرف الأول بيت الحكمة للاستشارات الإدارية هي شركة خاصة ذات مسؤولية محدودة مختصة في مشاريع الدراسات والاستشارات والتدريب وكل ما يهم هذا المجال.
- الطرف الثاني السيد /
- يوفر الطرف الأول للطرف الثاني إمكانية المشاركة في مشاريع الاستشارات والتدريب وذلك حسب عقد اتفاق يبرم بين الطرفين ويتحصل الطرف الثاني على مقابل مادي نظير خدماته على حسب نص الاتفاق
- رغبة منهم في التعاون المشترك واستفادة الطرف الأول من خبرات الطرف الثاني في مجال اختصاصه
- الاستفادة المتبادلة من المعلومات المشتركة التي تخدم عمل كل طرف.
- يوفر الأول للطرف الثاني إمكانية المشاركة في الندوات والفعاليات والدورات التكوينية المنظمة من طرفه او من طرف أحد شركائه

- التعاون الاختياري بين الطرفين.

فقد قرروا التوقيع على مذكرة التفاهم هذه التي تخضع للأحكام التالية:

المادة (1)

يلتزم الطرف الثاني باحترام النظام الداخلي للطرف الأول وحماية أسراره التجارية أو المالية أو الاقتصادية أو حقوق الملكية الفكرية، معلومات وبيانات عملائه ومستخدميه، خططه واستراتيجياته، عملياته وأنشطته أو أي معلومات أخرى يحصل عليها يتم تحديدها باعتبارها سرية قدمت وتم الاطلاع عليها لدى الطرف الأول والمتعلقة بطبيعة عمله أو بتنفيذ أعمال أو مشاريع أو عقود، ويعمل الطرف الثاني على الحفاظ على سرية هذه المعلومات خلال مدة سريان المذكرة تفاهم وبعد مدة انقضاء العمل بهما.

المادة (2)

يلتزم الطرف الاول بحماية المعطيات شخصية للطرف الثاني ويلتزم باحترام الحقوق الملكية الفكرية لكل عمل او دراسة يقدمها الطرف الثاني له ويحق للطرف الأول إضافة الطرف الثاني الى قاعدة بياناته وبإنشاء ملف يتضمن تخصصه وخبرات ومؤهلاته لاقتراحه في كل ما يحقق المنفعة للطرفين من المشاريع والدورات التدريبية.

المادة (3)

لا يجوز للطرف الثاني إفشاء أي معلومات اطلع عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو من أي طرف ثالث إلا وفقاً للقوانين المعنية بدولة قطر أو الصادرة بناء على أمر قضائي ساري المفعول "على أن يقوم الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول كتابة بالأمر القضائي أو القانوني دون تأخير.

المادة (4)

يتم تسوية أي اختلاف في تفسير أو تنفيذ أحكام مواد المذكرة أو أيٍ من ملحقاتها، تتم تسويته ودياً من خلال المفاوضات بين الطرفين.

المادة رقم (5)

1- تُعدل بنود وأحكام هذه المذكرة كتابةً وبموافقة الطرفين وفي إطار أحكام القانون.
2- تسري أي تعديلات على هذه المذكرة من خلال تبادل المذكرات الرسمية التي يفيد فيها الطرفين بعضها الآخر باستكمال الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذه التعديلات حيز النفاذ.

المادة رقم (6)

تكون كافة الإخطارات بين الطرفين بخصوص تطبيق بنود مذكرة التفاهم هذه مكتوبة، وتُسلم للطرف الآخر، ويكون الإخطار على العنوان الموضوع بصدر هذه المذكرة، ويجوز للطرفين استخدام وسائل الإخطار الحديثة لإخطار الطرف الآخر بكل ما يتعلق بهذه المذكرة، أو يتم تسليمها شخصياً وتكون سارية المفعول عن التسلم أو رفضه.

المادة (7)

لا يعتبر تنازلاً، تراخي أي طرف في تنفيذ أو المطالبة بتنفيذ أيٍ من بنود هذه المذكرة أو بأي من حقوقه المستمدة منه أو اتخاذ أي إجراء تكفله له أيٍ من بنوده، ولا يفسر بأي حال على أنه تنازل من ذلك الطرف عن ذلك الحق أو الإجراء، ويحق له في أي وقت أثناء سريان مذكرة التفاهم ممارسة هذا الحق أو اتخاذ الإجراء.

المادة (8)

في حالة بطلان شرط من شروط هذه المذكرة أو عدم قابليته للنفاذ أو التطبيق فإن هذا لا يعني بأي حال بطلان ما تبقى من شروط الاتفاقية.

المادة (9)

يجب على الأطراف أن تعتمد التدابير المناسبة لحماية حقوق الملكية الفكرية الناشئة في إطار تنفيذ مذكرة التفاهم وملحقاتها.

المادة (10)

تدخل مذكرة التفاهم حيز التنفيذ من تاريخ التوقيع عليها، وتكون سارية المفعول لمدة عام وتمدد بصفة الية في صورة عدم وجود طلب كتابي من احد الأطراف بالرغبة بعدم التجديد و يمكن للطرف الأول او الثاني إلغاء مذكرة التفاهم قبل انتهاء مدتها شريطة إخطار الطرف الثاني كتابةً وذلك خلال شهر من تاريخ الإلغاء الفعلي.

المادة (11)

أحكـــام عامـــــــة

1- يتم تنفيذ أحكام هذه المذكرة وفقاً للقوانين واللوائح السارية لدى كلاً من الطرفين.
2- لا تؤثر هذه المذكرة على الحقوق والالتزامات الناشئة عن المعاهدات والاتفاقيات الأخرى التي يكون أي طرف من الطرفين طرفاً فيها.

المادة (12)

يقر كلا الطرفين بأنه قد اتخذ من العنوان الموضح بصدر هذه المذكرة محلاً مختاراً له وتعتبر الخطابات والمراسلات على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية ما لم يخطر الطرف الذي تغير عنوانه الطرف الآخر كتابةً في ميعاد أقصاه أسبوع من تاريخ التغيير، وينطبق ذات الحكم على وسائل الإخطارات الحديثة حال استخدامها.
وإشهاداً على ما تقدم، قام الطرفان بالتوقيع على هذه المذكرة.

حررت هذه المذكرة ووُقعت في مدينة الدوحة/ دولة قطر من نسختين أصليتين باللغة العربية، واحتفظ كل طرف بنسخة أصلية.

الطرف الأول	**الطرف الثاني**
بيت الحكمة للاستشارات الإدارية	
السيد / عيسى بن محمد آل إسحاق	**السيد(ة)/**
الرئيس التنفيذي	
التوقيع /	**التوقيع/**